

إحكام الأحكام

القياسيون عدوا المذكور في الحديث إلى ما معناه .

الثانية : اتفقوا على المنع من لبس ما ذكر في الحديث و الفقهاء القياسيون عدوه إلى ما رأوه في معناه فالعمائم و البرانس تعدى إلى كل ما يغطى الرأس مخيطة أو غيره و لعل العمائم تنبيه على ما يغطيها من غير المخيط و البرانس تنبيه على ما يغطيها من المخيط فإنه قيل : إنها فلانس طوال كان يلبسها الزهاد في الزمان الأول و التنبيه بالقمص على تحريم المخيط بالبدن و ما يساويه من المنسوج و التنبيه بالخفاف و القفازين وهو ما كانت النساء تلبسه في أيديهن و قيل أنه كان يحشى بقطن و يزر بأزرار فنبه بهما على كل ما يحيط بالعضو الخاص إحاطة مثلى في العادة و منه السراويلات بإحاطتها بالوسط إحاطة المحيط